

[9031-2082] هل يجوز للوكيل الأخذ من الزكاة إن كان من

أهلها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اعطاني رجل مبلغا من المال زكاة عن ماله لاوزعه على اهله نعم يقول اعطاني رجل مبلغا من المال زكاة عن ماله. ايه ليوزعه على اهله. على اهله كذا كذا. اهل الصدقة ولا اهل - [00:00:00](#)

يقول وانا استحق الزكاة على اهل الزكاة يعني اعطاه زكاة يوزعها على المستحقين وهو مستحق لازم يستأذنك يقول انا مستحق والا الوكيل ما يأخذ لنفسه شيئا الا باذن الموكل. نعم. يقول هل يختلف الحكم اذا كانت صدقة وليس زكاة؟ كله سواء ما يأخذ - [00:00:20](#)

الا باذن صاحب المال نعم - [00:00:40](#)